بل بالاخبار ولو حلف في رمضان لا يفعل كذا حتى يمضي شيشه
فاذا مضى الفط وستة ايام فقد انقضت المدة فان عنى ان يصوم
شيشه في شوال صحت نيته فلم يفرغ من الصوم فهذه اليمين
باقية فان مضى الشهر ولم يصم انتهت اليمين ايضا لانتهاء مدته
ولو قال لامراته اگر تو از ين خانه بيرون روى نه دستوري من
فانت طالق كذا ار بام خانه برفت لا يقع ولو قال اگر جامه ء تو
بوشم تو طلاق فغزلت من قطن اشتراه ونسج باجرة الزوج وخيط
وليس حنث ان نوى بقوله جامه ء تو رشته ء تو وساخته ء تو
ولو قال اگر من درين ده باشم فكذا اگفتند در شهر باشي فقال
شهر نيز نباشم فان كان في البلد لا يحنث لانه لم يدخل في اليمين
ولو قال لامراته اگر قرا كند تو بوشم فكذا فقتها وليس بلا قرء
وحشو لا يحنث يوم اعتاد الاجتماع كل سبت في موضع للمشاورة
فحلف واحد منهم تا يك سال يا اين جمع كرد نيايم فاجتمع مع ثلثة
منهم يوم السبت لا يحنث فان اجتمع معهم في غير يوم السبت
فان كان لصناعهم في غير يوم السبت الا الذي يجتمعون يوم
السبت حنث وان كان لغيره لم يحنث هذا اذا اطلق اما اذا
نوى ما لا يخالفه الظاهر فهو على ما نوى فان كان اجتماعهم

يوم

يوم السبت للمشاورة واجتمعوا في سبت اخر للمشاورة ولكن
للضيافة او امر آخر لم يحنث ولو قال لامراته اگر فلان بخشم خيانت
بتو در نكرده ونو با من نكوى تو از من طلاق فنظر فلان اليها و
لم تخبر الزوج لا يحنث ان لم يكن نظر خيانة وانما يكون النظر للخيانة
بان ضم كلاما يدل عليه او عملا وهو ان يمازحها بشيء او يشير اليها
بشيء او مد اليها ونحو ذلك ولو قال لامراته اگر من سخن طلاق تو
بر زبان دانم فانت طالق ثم اگر من فلان كار كنم تو از من طلاق
طلقت باليمين السابقة لانه اجرى لفظه طلاقها على لسانه وطلاقا
معلقة بالتلفظ بطلاقها وقد تلفظ به ولو قال اگر فلان كار كنم
هر زنى كه بخواهم خواستن از من طلاق فتفعل لا يقع لانه ما اضاف
الطلاق الى الملك بل الى ارادة التزوج فلم ينعقد امراة قالت
لزوجها اگر زبر من زنى كنى وى از تو بيك طلاق فقال بين طلاق
فتزوج امراة طلقت ثلثا رجل قال لامراته اگر من با تو خسبم
فكذا فجاءت الى فراشه فاخذ رجليها واخرجها لم يحنث امراة
قالت لزوجها طلقني ثلثا فقال اگر از زوي تو صحجنين است
صحجنين كبر ولم يقل شيئا لا يقع شيء لان اشتهاء امر باطن
لا يوقف عليه فتعلق باخبار ولم يوجد واقتصر ذلك على المجلس

Copyright © Princeton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)